



جامعة الأمير سّطام بن عبدالعزيز
PRINCE SATTAM BIN ABDULAZIZ UNIVERSITY

سياسة مشاركة البيانات

تصنيف الوثيقة : عام

الإصدار : 1.4

أكتوبر 2024

المحتويات

3	التعريفات
4	الأهداف
4	أولاً النطاق
5	ثانياً المبادئ الرئيسية لمشاركة البيانات
6	ثالثاً القواعد العامة لمشاركة البيانات
7	رابعاً طلب التفويض بمشاركة البيانات
8	خامساً آلية تحديد ضوابط مشاركة البيانات
11	سادساً الخطوات اللازمة لإجراء عملية مشاركة البيانات
12	سابعاً الإطار الزمني لعملية مشاركة البيانات
13	ثامناً الأدوار والمسؤوليات

التعريفات

المصطلح	التعريف
البيانات	مجموعة من الحقائق في صورتها الأولية أو في صورة غير منظمة مثل الأرقام، أو الحروف، أو الصور الثابتة، أو الفيديو، أو التسجيلات الصوتية، أو الرموز التعبيرية.
مقدم الطلب	أي جهة حكومية أو خاصة أو فرد يتقدم بطلب مشاركة البيانات.
الجهة المصدر	هي الجهة الحكومية المعنية - وفق لاختصاصها النظامية - بوضع المعايير الفنية لحقل محدد أو مجموعة من حقول البيانات، ومعايير التحقق من صحتها والاحتفاظ بها.
الجهة المفوضة	هي الجهة المفوضة بمشاركة البيانات بموجب تفويض من الجهة المصدر وفقاً للإجراءات الموضحة في هذه السياسة، وذلك بعد اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان حداثة البيانات.
الجهة المطلوب منها مشاركة البيانات	أي جهة حكومية يُقدّم لها طلب مشاركة البيانات، سواءً أكانت الجهة المصدر أو المفوضة. أطراف عملية مشاركة البيانات: أي جهة تكون طرفاً في عملية مشاركة البيانات، وتشمل مقدم الطلب والجهة المطلوبة منها مشاركة البيانات.
اتفاقية مشاركة البيانات	اتفاقية قياسية موقعة بين طرفين - عند مشاركة البيانات من قبل الجهة الحكومية مع جهة خاصة أو فرد - تحدد أدوار ومسؤوليات أطراف عملية مشاركة البيانات وفقاً للأحكام والضوابط المحددة في هذه السياسة.
نموذج ضوابط مشاركة البيانات	نموذج قياسي يتضمن الضوابط اللازمة للتعامل مع البيانات وتحديد الأدوار والمسؤوليات في حال كان أطراف عملية مشاركة البيانات جهات حكومية.
الهيئة	الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي.
المكتب	مكتب إدارة البيانات الوطنية.
قناة التكامل الحكومية	قناة آمنة لمشاركة البيانات بين الجهات الحكومية بهدف تحقيق التكامل والترابط بين الجهات وتمكينها من أتمتة الخدمات الخاصة بها.
سوق البيانات	منصة تهدف إلى أتمتة كافة عمليات مشاركة البيانات - وفقاً لأحكام هذه السياسة - بين الجهات الحكومية، حيث تتيح المنصة للجهات طلب الاشتراك في خدمات مشاركة البيانات APIs المنشورة في المنصة بصور آلية أو طلب خدمات جديدة، ويعد سوق البيانات احد منصات البيانات الموجودة لدى بنك البيانات الوطني.
البيانات الوصفية	هي معلومات تفصيلية تصف البيانات وخصائص استخدامها، سواء كانت بيانات الأعمال أو البيانات التقنية أو التشغيلية.

الأهداف

الغرض من هذه السياسة هو توفير متطلبات مكتب إدارة البيانات الوطني المبنية على أفضل الممارسات والمعايير المتعلقة بنشر ثقافة مشاركة البيانات والتعاون لتعزيز وتطوير البيانات والمعلومات والأصول المعرفية. ولتنظيم عملية نشر وتبادل واستخدام/ إعادة استخدام البيانات المحمية والمعلومات العامة والمحافظة على خصوصية البيانات الشخصية، وسرية البيانات الحساسة وتحقيق التكامل بين الجهات الحكومية. وتهدف هذه السياسة إلى الالتزام بمتطلبات مكتب إدارة البيانات الوطنية والمتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة. تخضع سياسة مشاركة البيانات لجامعة الأمير سطاتم بن عبد العزيز للمبادئ الرئيسية، من سياسات حوكمة البيانات الوطنية الصادرة من الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (سدايا).

أولاً | النطاق

تنطبق أحكام هذه السياسة على جميع فروع الجامعة التي تقوم كلياً أو جزئياً بمعالجة البيانات بجامعة الأمير سطاتم بن عبد العزيز، وذلك لتنظيم عملية مشاركة البيانات مع مقدم الطلب، أيّ كان شكلها، طبيعتها، ويشمل ذلك السجلات الورقية ورسائل البريد الإلكتروني و البيانات المخزنة على الوسائط الإلكترونية أو أشرطة الصوت أو الفيديو أو الخرائط أو الصور الفوتوغرافية أو المخطوطات أو الوثائق المكتوبة بخط اليد، أو أي شكل آخر من أشكال البيانات المسجلة .

لا تنطبق أحكام هذه السياسة على عمليات مشاركة البيانات في حال :

1. كان مقدم الطلب جهة حكومية وكان الطلب لأغراض أمنية أو لاستيفاء متطلبات قضائية.
2. كان مقدم الطلب جهة حكومية وكان طلب مشاركة البيانات لغرض ممارسة مهام رقابية أو متابعة أداء الجهات الحكومية وفقاً لأنظمتها أو تنظيماتها، على أن يتم الالتزام بالتالي :

- توثيق طلب مشاركة البيانات في سجل خاص بذلك من قبل الجهة المطلوب منها مشاركة البيانات.
- أن يكون مقدم الطلب مسؤولاً عن طلب البيانات بالحد الأدنى اللازم لتحقيق الغرض من جمعها والمحافظة عليها بما لا يخل بالأحكام النظامية أو المتطلبات التنظيمية الأخرى ذات العلاقة.
- أن تكون مشاركة البيانات بصورة آلية من خلال قناة التكامل الحكومية أو أي وسيلة آلية آمنة وموثوقة، وفقاً لما يصدر من الجهات المختصة.
- إتلاف البيانات التي تمت مشاركتها بعد انتهاء الغرض منها، مع مراعاة الأحكام النظامية والمتطلبات التنظيمية ذات العلاقة.

ثانياً | المبادئ الرئيسية لمشاركة البيانات

تُعزز عملية مشاركة البيانات بتطبيق المبادئ الأخلاقية، حيث يجب ضمان استخدام المعلومات بطرق تُحافظ على النزاهة وتحترم حقوق الأفراد المتأثرين. تهدف هذه المبادئ إلى ضمان أن استخدام المعلومات لا يتسبب في أي أذى أو انتهاك للقيم الأخلاقية، بشكل عام يتم تطبيق معايير الأمان والخصوصية والأخلاقيات خلال جميع جوانب عملية مشاركة البيانات.

المبدأ	الوصف
تعزيز ثقافة المشاركة	على كل جهة مصدر مشاركة البيانات التي تصدرها وفقاً لأحكام هذه السياسة وذلك لتعزيز الاستفادة من هذه البيانات وتحقيق التكامل بين الجهات الحكومية.
مبدأ المرة الواحدة	قيام الجهات الحكومية بجمع البيانات - في سياق ممارسة اختصاصاتها المقررة نظاماً - لمرة واحدة مع إمكانية مشاركتها وإعادة استخدامها بما لا يتعارض مع الأنظمة ذات العلاقة، وذلك للحد من ازدواجيتها وتعارضها وتعدد مصادرها وضمان تكاملها وحدائتها وجودتها.
مشروعية الغرض	أن تتم مشاركة البيانات لأغراض مشروعة مبنية على أساس نظامي أو احتياجي عملي مبرر دون إلحاق أي ضرر بالمصالح الوطنية، أو أنشطة الجهات، أو خصوصية الأفراد، أو سلامة البيئة، وحصر استخدامها من قبل مقدم الطلب للأغراض المحددة في طلب مشاركة البيانات.
الاطلاع المصرح به	أن يكون لدى جميع أطراف عملية المشاركة في مشاركة البيانات صلاحية الاطلاع على هذه البيانات والحصول عليها واستخدامها وذلك من خلال تحديد المخولين بالاطلاع على هذه البيانات بعد القيام بالجراءات اللازمة للتأكد من موثوقيتهم (إن تطلب الأمر ذلك، حسب طبيعة ومستوى تصنيفها ودرجة حساسيتها وفقاً لسياسة تصنيف البيانات) .
الشفافية	تتم إتاحة جميع المعلومات الضرورية المتعلقة بطلب مشاركة البيانات لجميع أطراف عملية مشاركة البيانات، وذلك من خلال إيضاح البيانات المطلوبة ومستويات تصنيفها - بحسب ما تنص عليه سياسة تصنيف البيانات - والغرض من طلبها، وطرق حفظها، والضوابط المستخدمة لحمايتها وآلية إتلافها.
المسؤولية المشتركة	أن يكون جميع أطراف عملية مشاركة البيانات مسؤولين مسؤولين مشتركة عن قرارات مشاركة البيانات، وفقاً للأدوار والمسؤوليات في اتفاقية مشاركة البيانات أو الضوابط المناسبة - بحسب الأحوال - لضمان معالجتها وفقاً للأغراض المحددة
أمن البيانات	أن تقوم جميع أطراف عملية مشاركة بتطبيق الضوابط الأمنية المناسبة لحماية البيانات ومشاركتها في بيئة آمنة وموثوقة وفقاً للمتطلبات التنظيمية ذات العلاقة، ووفقاً لما يصدر من الهيئة الوطنية للأمن السيبراني.
الاستخدام الأخلاقي	أن يقوم جميع أطراف عملية مشاركة البيانات - إضافة إلى الالتزام بالمتطلبات التنظيمية ذات العلاقة - بتطبيق الممارسات الأخلاقية لضمان استخدام البيانات في إطار من المسؤولية والعدالة والنزاهة والأمانة.

ثالثاً | القواعد العامة لمشاركة البيانات

مع مراعاة الخطوات اللازمة لإجراء عملية مشاركة البيانات (موضحة في البند سادساً)، تتمثل القواعد العامة التي يجب على الجهات اتباعها عند مشاركة البيانات فيما يأتي:

- 1- في حال كان مقدم الطلب جهة حكومية، وكانت البيانات مطلوبة بصورة آلية، تتم عملية مشاركة البيانات باستخدام قناة التكامل الحكومية.
- 2- في حال كانت مشاركة البيانات بين الجهات الحكومية بصورة آلية وتعذر استخدام قناة التكامل الحكومية أو كانت هناك أسباب مبررة لدى أطراف عملية مشاركة البيانات، فيقترح الأطراف وسيلة آمنة ومناسبة ويتم أخذ موافقة المكتب عليها.
- 3- في حال تعذر استخدام أي من الوسائل المشار إليها في (1) و (2) وكانت البيانات مطلوبة من خلال وسيلة غير آلية، يجب على اطراف عملية مشاركة البيانات القيام بمشاركة البيانات من خلال وسيلة آمنة وموثوقة، وفقاً لما يصدر من الجهات المختصة.
- 4- يكون سوق البيانات الوسيلة المعتمدة لطلبات مشاركة البيانات بين الجهات الحكومية، وللجهات الحكومية - في حال عدم الحصول على البيانات من خلال سوق البيانات - تقديم الطلب إلى مكتب إدارة البيانات والذكاء الاصطناعي في الجامعة لنشر البيانات المطلوبة على قناة التكامل الحكومية وفقاً للآلية التي يحددها المكتب.
- 5- في حال كان مقدم الطلب جهة غير حكومية يتم تقديم طلب مشاركة البيانات إلى مكتب إدارة البيانات والذكاء الاصطناعي في الجامعة وفقاً للآلية التي يحددها المكتب.
- 6- يتم إرفاق البيانات الوصفية عند مشاركة البيانات، على أن يتم إيضاح مستويات تصنيف البيانات المطلوبة.
- 7- في حال كان مقدم الطلب جهة حكومية يتم تطبيق ضوابط مشاركة البيانات وفقاً لنموذج يتم إعداده من المكتب.
- 8- في حال كانت البيانات المطلوبة بيانات لأغراض تشغيلية ولم تكن الجهة المطلوبة منها مشاركة البيانات هي الجهة المصدر أو الجهة المفوضة ولم يتضمن الطلب موافقة الجهة المصدر، تقوم الجهة المطلوبة منها بمشاركة البيانات بإشعار مقدم الطلب خلال (5) أيام عمل من تاريخ استلام الطلب بالحصول على موافقة جهة المصدر، وعلى الجهة المصدر الرد على الطلب بالموافقة أو الرفض كلياً أو جزئياً على أن يكون الرفض مسبباً وذلك خلال مدة لا تزيد عن (10) أيام عمل من تاريخ طلب الموافقة.
- 9- في حال عدم رد الجهة المصدر خلال المدة المحددة في الفقرة (8) من هذا البند فيعد ذلك رفضاً للطلب، ويمكن لمقدم الطلب - بحسب الأحوال المشار لها في الفقرة (8) من هذه البند - الرفع للمكتب للنظر فيه وفق ما نصت عليه الفقرة (3) من البند (ثامناً) من هذه السياسة.

- 10- يمكن للجهة المطلوب منها مشاركة البيانات القيام بمشاركة البيانات دون الحصول على موافقة الجهة المصدر في حال وجود تفويض بذلك، وفقاً لما ورد في البند (رابعاً).
- 11- على أطراف عملية مشاركة البيانات الالتزام بالأحكام المنظمة للمنافسة عند القيام بعملية مشاركة البيانات وعدم الاتفاق على ما من شأنه الإخلال بالأحكام النظامية ذات الصلة.
- 12- من مراعاة ما نصت عليه الفقرة (6) من البند (سادساً) يتم توقيع اتفاقية مشاركة البيانات من قبل المسؤول الأول أو من يفوضه لدى الجهة المطلوبة منها مشاركة البيانات، في حال كانت البيانات المطلوبة مصنفة على مستوى - سري - أو - سري للغاية -، ويتم توقيعها من قبل مدير مكتب إدارة البيانات والذكاء الاصطناعي في الجامعة عند مشاركة البيانات المصنفة على مستوى - مقيد -.
- 13- في حال كانت البيانات المطلوب مشاركتها لأغراض تحليلية، فيتم طلب البيانات من بنك البيانات الوطني، بعد الحصول على موافقة الجهة المصدر، وفي حال تعذر الحصول عليها من الجهة المصدر مع مراعاة الأحكام الواردة في الفقرة (1) و (2) و (3) من هذا البند.

رابعاً | طلب التفويض بمشاركة البيانات

- 1- يمكن للجهة المطلوبة من مشاركة البيانات القيام بعملية مشاركة البيانات بناءً على تفويض من الجهة المصدر، على أن يتضمن التفويض الآتي:
- أ- مدة التفويض وآلية التمديد.
 - ب- نوع البيانات ومستوى تصنيفها.
 - ت- وسيلة المشاركة مع مراعاة الأحكام المنصوص عليها في البند (ثالثاً).
 - ث- المسؤوليات والادوار لضمان أمن وحماية البيانات عند مشاركتها مع مقدم الطلب.
 - ج- آلية تسوية الخلافات الناشئة عن التفويض.
 - ح- أي بنود أخرى ترى الجهة المفوضة للبيانات (مُصدرة التفويض) إضافتها في التفويض.
- 2- يجوز للجهة المفوضة للبيانات (مُصدرة التفويض) متابعي التزام الجهة المفوضة بالمتطلبات الواردة في التفويض وطلب سجلات طلبات مشاركة البيانات والبيانات التي تمت مشاركتها.
- 3- على الجهة المفوضة اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان حداثة البيانات من قبل القيام بعملية مشاركة البيانات.

خامساً | آلية تحديد ضوابط مشاركة البيانات

يجب على جميع أطراف عملية مشاركة البيانات تحديد الضوابط اللازمة لإدارة البيانات - التي سيتم مشاركتها - وحمايتها بشكل مناسب، على النحو التالي :

الأساس	المبادئ ذات العلاقة	الوصف
الأساس النظامي	المبدأ الأول: تعزيز ثقافة المشاركة المبدأ الثاني: مبدأ المرة الواحدة المبدأ الثالث: مشروعية الغرض المبدأ السادس: المسؤولية المشتركة المبدأ الثامن: الاستخدام الأخلاقي	أن يوضح الأساس النظامي أو الاحتياج العملي المبرر لمشاركة البيانات، ومنها على سبيل المثال: تنظيم الجهة، الأمر الملكي/السامي الذي يسمح للجهة بالحصول على البيانات. أن تتم المحافظة على سرية البيانات وفقاً لمستوى تصنيفها وخصوصية أصحاب البيانات الشخصية وحماية حقوق الملكية الفكرية.
التفويض	المبدأ الرابع: الاطلاع المصرح به المبدأ السابع: أمن البيانات	تحديد المخولين بطلب البيانات وتلقيها لدى أطراف عملية المشاركة وفقاً لضوابط الاستخدام والوصول إلى البيانات الموضحة في سياسة تصنيف البيانات، على أن يتم تعيين أو تفويض الشخص المناسب - حسب المؤهلات والتدريب المطلوب - لضمان التعامل مع البيانات بشكل مسؤول. يتم منح الصلاحيات بناءً على مبدأ الحاجة إلى المعرفة ومبدأ الحد الأدنى من الامتيازات بحسب ما هو منصوص عليه في سياسة تصنيف البيانات عند التعامل مع البيانات التي تمت مشاركتها.
نوع البيانات	المبدأ الأول: تعزيز ثقافة المشاركة.. المبدأ الثاني: مبدأ المرة الواحدة. المبدأ الثالث: مشروعية الغرض. المبدأ الخامس: الشفافية.	أن يتم تحديد الحد الأدنى من البيانات المطلوبة لتحقيق الأغراض المحددة . أن يتم تحديد البيانات المطلوبة وصيغتها والمتطلبات المتعلقة بتعديلها أو تغييرها (مثل صيغة البيانات، دقة البيانات، مستوى التفاصيل، هيكلية البيانات، نوع البيانات) . أن يتم تحديد آلية يتفق عليها أطراف عملية المشاركة لتحديث البيانات التي تمت مشاركتها مسبقاً في حال الحاجة إلى ذلك.

الأساس	المبادئ ذات العلاقة	الوصف
المعالجة المسبقة للبيانات	المبدأ الثاني: مبدأ المره الواحدة. المبدأ السابع: أمن البيانات.	أن يتم تحديد ما إذا كان هناك حاجة لمعالجة البيانات قبل مشاركتها، وفي حال الحاجة لذلك يتم الاتفاق على أساليب المعالجة المطلوبة - على سبيل المثال، الحجب وإخفاء الهوية والتجميع (على ألا تتم معالجة البيانات بشكل يغير المحتوى). أن يتم تقييم جودة البيانات المطلوبة وصحتها وسلامتها وتحديد ما إذا كانت تتطلب إجراء تحسين قبل مشاركتها.
وسائل مشاركة البيانات	المبدأ السابع: أمن البيانات	أن يتم التحقق من أمن وموثوقية قنوات مشاركة البيانات في حال عدم إمكانية استخدام الوسائل المنصوص عليها في الفقرة (1) من البند (ثالثاً) للتقليل من المخاطر المحتملة، وفقاً للمتطلبات التنظيمية الصادرة عن الجهات ذوات الاختصاص. أن يتم الاتفاق على مدة الاحتفاظ وآلية إتلاف البيانات محل طلب مشاركة البيانات عند تحقيق الغرض من الحصول عليها مع مراعاة المتطلبات التنظيمية وذوات العلاقة.
استخدام البيانات والحفاظ عليها	المبدأ الثالث: مشروعية الغرض. المبدأ الخامس: الشفافية. المبدأ السابع: أمن البيانات. المبدأ الثامن: الاستخدام الأخلاقي.	أن يتم تحديد متطلبات حماية البيانات التي سيتم مشاركتها، وتطبيق الضوابط المحددة لحماية البيانات بعد مشاركتها وفقاً لمستوى تصنيفها. أن يتم فرض قيود مناسبة على الاستخدام أو المعالجة المسموح بها للبيانات (إن وجدت)، مثل قيود خاصة بالمعالجة، أو قيود مكانية، أو زمانية، أو حقوق حصرية، أو تجارية . أن يتم تحديد حقوق الجهة المطلوبة منها مشاركة البيانات في عملية مشاركة البيانات بإجراء عمليات التدقيق والمراجعة، بالإضافة إلى حقوقه تجاه أي طرف ثالث مستفيد من البيانات. أن يتم الاتفاق على إجراءات تسوية النزاعات. أن يتم تحديد ما إذا كان هناك طرف ثالث للاستفادة من البيانات بعد مشاركتها والاتفاق على الآلية المنظمة لذلك.

الأساس	المبادئ ذات العلاقة	الوصف
مدة مشاركة البيانات وعدد مرات المشاركة وإلغاء المشاركة	المبدأ الثالث: مشروعية الغرض. المبدأ السابع: أمن البيانات	أن يتم تحديد مدة مشاركة البيانات والموعده النهائي للوصول إلى البيانات أو تخزينها . أن يتم تحديد عدد مرات مشاركة البيانات، والمتطلبات اللازمة للمراجعة، وإجراء التعديلات، والإجراءات التي سيتم اتخاذها عند انتهاء الاتفاقية (مثل إخفاء هوية أصحاب البيانات أو إلغاء الوصول إلى البيانات أو إتلافها) . أن يتم تحديد الأطراف الذين يحق لهم إنهاء مشاركة البيانات قبل التاريخ المتفق عليه، المستند النظامي، وفترة الإشعار المسموح بها.
أحكام المسؤولية	المبدأ السادس: المسؤولية المشتركة	أن يتم الاتفاق على تحديد المسؤوليات في حال عدم الالتزام بنود الاتفاقية، وغيرها من الالتزامات بين أطراف عملية مشاركة البيانات. أن يتم تحديد القواعد المتعلقة بأحكام المسؤولية والتعويض عند مشاركة بيانات خاطئة أو غير دقيقة، وجود مشاكل فنية أثناء عملية نقل البيانات، أو فقدان البيانات بشكل غير مقصود أو غير نظامي مما قد يتسبب في أضرار أخرى.

سادساً | الخطوات اللازمة لإجراء عملية مشاركة البيانات

تم تحديد الخطوات الأساسية لعملية مشاركة البيانات من مكتب إدارة البيانات الوطنية لتوحيد ممارسات المشاركة وضمان استيفاء جميع الضوابط والمتطلبات اللازمة - والتي قد لا تتجاوز 3 أشهر .

تتم معالجة طلبات مشاركة البيانات على الخطوات التالية:

- 1- مع مراعاة ما نصت عليه الفقرة رقم (4) و (5) من البند (ثالثاً)، يقوم مقدم الطلب بإرسال طلب مشاركة البيانات إلى مكتب إدارة البيانات والذكاء الاصطناعي في الجامعة، على أن يتم إرسال الطلب عن طريق مكتب إدارة البيانات والذكاء الاصطناعي في حال كان مقدم الطلب جهة حكومية.
- 2- تقوم الجهة المطلوبة منها مشاركة البيانات بالتحقق من مستوى تصنيف البيانات المطلوبة، وفي حال عدم تحديد مستوى التصنيف، يجب على مكتب إدارة البيانات والذكاء الاصطناعي تصنيف البيانات المطلوبة وفقاً لسياسة تصنيف البيانات.
- 3- يقوم مكتب إدارة البيانات والذكاء الاصطناعي بتقييم الطلب وفقاً لما يلي :
 - أ- وجود غرض مشروع من مشاركة البيانات مبني على أساس نظامي أو احتياج عملي مبرر.
 - ب- اقتصار البيانات المطلوبة وفق الحد الأدنى اللازم لتحقيق الغرض من طلب المشاركة.
 - ت- وافقة الجهة المصدر في حال كان طلب مشاركة البيانات مقدماً إلى جهة غير الجهة المصدر أو الجهة المفوضة.
- 4- لمكتب إدارة البيانات والذكاء الاصطناعي في الجامعة حال عدم استيفاء الطلب للمتطلبات المنصوص عليها في الفقرة (3) في هذا البند أن يرفض الطلب مع إيضاح مسببات الرفض وإتاحة الفرصة لمقدم الطلب لاستكمال المتطلبات وفقاً للفقرة (2) من الغطار الزمني لعملية مشاركة البيانات الواردة في البند(سابعاً).
- 5- عند استيفاء جميع متطلبات مشاركة البيانات يتم تحديد الضوابط المناسبة وفقاً للبند (خامساً) وذلك لضمان الالتزام بمبادئ مشاركة البيانات وتحقيق الأهداف منها.
- 6- يتم توقيع اتفاقية مشاركة البيانات في حال كان مقدم الطلب جهة غير حكومية، ويتم اتسيفاء الضوابط المشار إليها في الفقرة (2) في البند (ثامناً) في حال كان مقدم الطلب جهة حكومية.
- 7- عند استيفاء ما ورد في الفقرة (6) من هذا البند، تتم مشاركة البيانات المطلوبة مع مقدم الطلب وفقاً للمدة الزمنية المحددة في البند (سابعاً).
- 8- لا تنطبق الأحكام الواردة في الفقرة (3) و (6) من هذا البند في حال كانت البيانات التي سيتم مشاركتها بيانات مصنفة على مستوى عام.

سابعاً | الإطار الزمني لعملية مشاركة البيانات

- 1- يقوم مكتب إدارة البيانات والذكاء الاصطناعي بتقييم الطلب خلال فترة زمنية لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ استلام الطلب، وإشعار مقدم الطلب بقرار المشاركة على أن يكون القرار مكتوباً ومسبباً.
- 2- في حال عدم الموافقة على طلب المشاركة، فيحق لمقدم الطلب استكمال المتطلبات وإعادة تقييم الطلب، وعلى مكتب إدارة البيانات والذكاء الاصطناعي في الجامعة بإعادة تقييم الطلب وإصدار قرار المشاركة حال فترة زمنية لا تتجاوز (5) يوماً من تاريخ استلامه.
- 3- بعد الموافقة على عملية مشاركة البيانات، يقوم مكتب إدارة البيانات والذكاء الاصطناعي باستكمال ما نصت عليه الفقرة (6) من البند (سادساً)؛ وذلك خلال (5) أيام عمل من تاريخ الموافقة، على أن تتم مشاركة البيانات المطلوبة مع مقدم الطلب خلال (10) أيام عمل من تاريخ الانتهاء من الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (6) من البند (سادساً).
- 4- في حال كانت معالجة الطلب تتطلب جهداً إضافي من الجهة المطلوبة منها مشاركة البيانات أو كانت طبيعة الطلب تقتضي مدداً أطول من المنصوص عليه في هذه السياسة، فيكون للجهة المطلوبة منها مشاركة البيانات تحديد مدد إضافية وإشعار مقدم الطلب بهذه المدة مع بيان السبب.
- 5- في حال عدم رد الجهة المطلوبة منها مشاركة البيانات خلال المدة المحددة المنصوص عليها في الفقرة (1) من هذه البند، فيحق لمقدم الطلب تقديم إشعار خطي أو إلكتروني إلى مكتب إدارة البيانات والذكاء الاصطناعي في الجامعة، وعلى مكتب الجامعة المطلوب منها مشاركة البيانات متابعة حالة الطلب ثم إشعار مقدم الطلب بمسببات التأخر بالرد وذلك خلال فترة زمنية لا تتجاوز (5) أيام عمل، وفي حال عدم رد الجهة المطلوبة لمشاركة البيانات خلال هذه المدة فيكون لمقدم الطلب تقديم الإشعار إلى المكتب للنظر فيه وفق ما نصت عليه الفقرة (3) من البند (ثامناً) من هذه السياسة.

ثامناً | الأدوار والمسؤوليات

- 1- يلتزم أطراف عملية مشاركة البيانات بأمن وحماية البيانات واستخدامها وفقاً للأغراض المحددة، بحسب ما نص عليه المبدأ السابع من هذه السياسة، ويحق لمكتب إدارة البيانات والذكاء الاصطناعي مراجعة مدى الالتزام بشكل دوري وفقاً للآليات التي يصدرها المكتب.
- 2- في حال وجود خلاف بين أطراف عملية مشاركة البيانات يتعلق بتنفيذ أحكام السياسة، يتم اللجوء إلى مكتب إدارة البيانات الوطنية لطلب بيان الرأي النظامي وفقاً للآلية التي يحددها المكتب.
- 3- في حال لم يتم معالجة الخلاف وفقاً للفقرة (2) من هذا البند، يقوم المكتب باستكمال الإجراءات النظامية.
- 4- تلتزم أطراف عملية المشاركة بالمتطلبات النظامية والمتطلبات الأخرى ذوات الصلة المتعلقة بالإشعار عن حوادث تسريب البيانات.
- 5- في حال تضمن الطلب مشاركة بيانات شخصية فيتم مراعاة أحكام نظام حماية البيانات الشخصية ولوائحه التنفيذية وأحوال الإفصاح الواردة في النظام.
- 6- مكتب إدارة البيانات والذكاء الاصطناعي في الجامعة مسؤول عن إعداد ونشر سياسة مشاركة البيانات.